

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٩٨ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٨ لسنة ١٩٩٧ وتعديلاته :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل الوزارة :

وعلى تكليف السيد رئيس الجمهورية :

قرار

(المادة الأولى)

تشكل لجنة برئاسة رئيس مجلس الوزراء، وعضوية كل من :

١ - محافظ البنك المركزي .

٢ - وزير المالية .

٣ - وزير السياحة .

٤ - وزير الاستثمار .

٥ - وزير الزراعة .

٦ - وزير التجارة والصناعة .

٧ - وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية .

٨ - رئيس هيئة الرقابة الإدارية .

وعن المستثمرين كل من :

١ - السيد المهندس / محمد فريد خميس ، رئيس الاتحاد المصري لجمعيات المستثمرين .

٢ - السيد الأستاذ / منصور عامر ، رئيس مجلس إدارة مجموعة عامر جروب .

٣ - السيد الأستاذ / محمد السويدي ، رئيس اتحاد الصناعات المصرية .

٤ - السيد / إبراهيم محمود العربي ، الرئيس التنفيذي لمجموعة شركات العربي .

- ٥ - السيد/ أحمد أبو هشيمة ، رئيس مجلس إدارة حديد المصريين .
 - ٦ - السيد/ إلهامى الزيات ، رئيس اتحاد الغرف السياحية .
 - ٧ - السيد/ أحمد سالم مشهور ، جمعية شباب رجال الأعمال .
 - ٨ - السيد/ حسن راتب ، رئيس مجلس أمناء جامعة سيناء .
 - ٩ - السيد/ محمد الأمين ، رئيس غرفة صناعة الإعلام .
 - ١٠ - السيد/ نجيب ساويرس ، رئيس مجلس إدارة شركة أوراسكوم القابضة .
- وللحجنة أن تستعين بمن ترى الاستعانة به لإنجاز مهامها ولها أن تنظم طريقة وسير وميعاد انعقاد اجتماعاتها واختيار مقرر لها .

(المادة الثانية)

تتولى اللجنة القيام بإنجاز مهام التواصل مع المستثمرين والسمع لكافة آرائهم ومتطلباتهم والعمل على إزالة كافة العقبات التي تواجههم في كافة أنواع الاستثمار المختلفة ، والتواصل مع الجهات الحكومية لحل المشكلات التي تواجه المستثمرين واتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لتسهيل الاستثمار وكذلك استيداء حقوق الدولة بما يتفق وأحكام قانون ضمانات وحوافز الاستثمار المشار إليه والقوانين ذات الصلة .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٧ صفر سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٩ ديسمبر سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء
مهندس / شريف إسماعيل